عامة فعلى الولاة تكليف الناس القيام بها وليس للاحاد فيها الا الوعظ فقط وكذلك اذا كان له
كلب عقور على باب داره يوذى الناس فيجب منعه منه وان كان لا يوذى الا بتنجيس الطريق وكان
يمكن الاحتراز من نجاسته لم يمنع منه وكان يضيق الطريق ببسط ذراعيه فيمنع منه بل يمنع صاحبه
من ان ينام على الطريق او يقعد قعودا يضيق الطريق فكلبه اولى بالمنع

منكرات الحمامات

فمن ذلك الصور التى تكون على باب الحمام او داخل الحمام فذلك منكر يجب ازالته على من دخل الحمام او راى الصور
ان قدر عليها وان كان الموضع مرتفعا لا تصل اليه يده فلا يجوز له الدخول الا لضرورة فليعدل الى
حمام اخر فان مشاهدة المنكر غير جائزة ويكفيه ان يشوش وجهها بحيث يبطل به تصويرها
ولا يمنع من تصوير الاشجار وسائر النقوش سوى صور الحيوانات ومنها كشف العورات والنظر
اليها ومن جملتها كشف الدلاك عن الفخذ وما تحت السرة وتنحية الوسخ بل من جملتها ادخال
اليد تحت الازار فان مس عورة الغير حرام كالنظر اليه ومنها الانبطاح على الوجه بين يدى
الدلاك لتغمير الاعجاز والافخاذ فهذا مكروه وان كان مع حائل ولكن لا يكون محظورا اذا لم يخش
من حركة الشهوة وكذلك كشف العورة للحجام الذمى من الفواحش فان المراة لا يجوز
لها كشف العورة للرجال ومنها غمس اليد والاوانى النجسة فى المياه القليلة وغسل الازار
النجس والطاس النجس فى الحوض وماوه قليل فانه منجس للماء الا على مذهب مالك رضى الله عنه
فلا يجوز الانكار فيه على المالكية ويجوز على الحنفية والشافعية وان اجتمع مالكى وشافعى فى الحمام فليس
للشافعى منع المالكى من ذلك الا بطريق الالتماس واللطف وهو ان يقول له انا نحتاج الى
ان نغسل اليد اولا ثم نغمسها فى الماء واما انت فمستغن عن ايذائى وتفويت الطهارة على هذا
وما يجرى مجراه فان مظان الاجتهاد لا يمكن الحسبة فيها بالقهر ومنها ان تكون فى مداخل
بيوت الحمامات ومجارى مياهها حجارة ملساء مزلقة يزلق عليها الغافلون فهذا منكر ويجب
قلعه وازالته وينكر على الحمامى اهماله فانه يفضى الى السقطة وقد تودى السقطة الى انكسار عضو
او انخلاعه وكذلك ترك السدر والصابون المزلق على ارض الحمام منكر ومن فعل ذلك وخرج وتركه
فزلق به انسان وانكسر عضو من اعضائه وكان ذلك فى موضع لا يظهر بحيث يتعذر الاحتراز عنه فالضمان
متردد بين الذى تركه وبين الحمامى اذ على الحمامى تنظيف الحمام والوجه ايجاب الضمان على تاركه فى اليوم
الاول وعلى الحمامى فى اليوم الثانى اذ عادة تنظيف الحمام كل يوم معتاد والرجوع فى مواقيت

اعادة

اعادة التنظيف الى العادات فليعتبر بها وفى الحمام امور اخر مكروهة ذكرناها فى كتاب الطهارة
فلا نطول باعادتها

منكرات الضيافة

فمن ذلك فرش الحرير للرجال فهو حرام وكذلك تبخير البخور فى مجمرة فضة او ذهب وكذلك
الشرب منها او استعمال ماء الورد فيها او ما رؤوسها منها وكذلك تعليق الستور عليها الصور
ومنها سماع الاوتار وسماع القينات ومنها اجتماع النساء على السطح للنظر الى الرجال مهما كان
فى الرجال شبان يخاف الفتنة منهم فكل ذلك محظور منكر يجب تغييره ومن عجز عن تغييره لزمه
الخروج ولم يجز له الجلوس ولا رخصة له فى الجلوس فى مشاهدة المنكرات واما الصور على النمارق
والزرابى المفروشة فليس منكرا وكذا على الاطباق والقصاع لا الاوانى المتخذة على شكل
الصور فانه قد يكون بعض رؤوس المجامر على شكل طير فذلك حرام يجب كسر مقدار الصورة
منه وفى المكحلة الصغيرة من الفضة خلاف وقد حكى ان احمد بن حنبل رحمه الله خرج عن
الضيافة بسببها ومهما كان الطعام حراما او كان الموضع مغصوبا او كانت الثياب
المفروشة حراما فهو من اشد المنكرات فان كان فيها من يتعاطى شرب الخمر وحده فلا يجوز
الحضور اذ لا يجوز حضور مجالس الشرب وان كان مع ترك الشرب ولا يجوز مجالسة الفاسق
فى حالة مباشرته للفسق وانما النظر فى مجالسته بعد ذلك وانه هل يجب بغضه فى الله
ومقاطعته كما ذكرناه فى باب البغض والحب فى الله وكذلك ان كان فيهم من يلبس
الحرير او خاتم الذهب فهو فاسق لا يجوز الجلوس معه من غير ضرورة فان كان الثوب
على صبى غير بالغ فهذا فى محل النظر والصحيح ان ذلك منكر ويجب نزعه عنه ان كان مميزا
لعموم قوله صلى الله عليه وسلم هذان حرامان على ذكور امتى وكما يجب منع الصبى من شرب الخمر
لا لكونه مكلفا ولكن لانه يانس به واذا بلغ عسر عليه الصبر عنه فكذلك شهوة التزين
بالحرير تغلب عليه اذا اعتاده فيكون ذلك بذرا للفساد يبذر فى صدره فتنبت
منه شجرة من الشهوة راسخة يعسر قلعها بعد البلوغ اما الصبى الذى لا يميز
فيضعف معنى التحريم فى حقه فلا يخلو عن احتمال والعلم فيه عند الله تعالى والمجنون
فى معنى الصبى الذى لا يميز نعم يحل التزين بالذهب والحرير للنساء من غير اسراف ولا ارى
رخصة فى تثقيب اذن الصبية لاجل تعليق حلق الذهب فيها فان هذا جرح مولم
ومثله موجب للقصاص فلا يجوز الا لحاجة مهمة كالفصد والحجامة والختان والتزين بالحلق

ذاته

Copyright © King Saud University